

أركان الصلاة 1 - المحاضرة 82 - الفقه - المستوى الأول 2 - د.

خالد بن عید الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغباً في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم الفقه الميسر عاملاً بالشرع دون تعصب بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اهلاً وسهلاً ومرحباً بكم ايها الاخوة والاخوات الى مجلسكم الفقهي في اكااديمية زاد في دورتها الثانية - [00:00:49](#)

هذا المجلس ايها المباركون والمجلس الثامن والعشرون نتذاكر واياكم في وتدارسوا ما تعلقوا باركان الصلاة فانا قد ذكرنا في الدرسين السابقين ملحقين ملحقين ما يتعلق بشروط الصلاة وقلنا بان العبادة لتتم وتصح - [00:01:07](#)

ينبغي ان تجتمع شروطها واركانها وان تنتفي موانعها فعلما الشروط في اللقاء الماضي ونحتاج في لقاء اليوم ان نعلم اركان الصلاة والفرق بين الركن والشرط ان الركن جزء الماهية بينما الشرط خارج الماهية والحقيقة - [00:01:30](#)

والمقصود بالماهية اي حقيقة الشيب والشرط الركن الجزء الذاتي والشرط خرج الشرط ليس من حقيقة العمل انما هو يشترط له في خارجه والوقت وكذلك ما يكون من استقبال القبلة ليس في ذات فعل المرء - [00:01:53](#)

اما اركان الصلاة فان المرء ينبغي ان يأتي بها في ذات العبادة تفعل في جزء منها تكبيرة الاحرام والقيام ومع سيالي ذكره ان شاء الله من اركان الصلاة ايها المباركون ايها المصلون - [00:02:12](#)

يا طلاب العلم يا طالبات العلم ان اركان الصلاة جاء ذكرها عند العلماء يعدها واعدوها رحمهم الله واستفادوها من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء الامر به - [00:02:31](#)

امرا صريحاً وفعله صلى الله عليه وسلم على الدوام حمله العلماء رحمهم الله الركنية وذكروا عدد ذلك وبينوه اول ركن ذكره العلماء رحمهم الله والقيام مع القدرة لقول الله عز وجل وقوموا لله قانتين - [00:02:49](#)

وهذا ركن اتفق العلماء رحمهم الله على فرضياته وركنيته وهو القيام مع القدرة كما قال الله عز وجل وقوموا لله قانتين قال عمران بن حصين رضي الله عنه قال اصابتني بواسير - [00:03:12](#)

فقال يا النبي صلى الله عليه وسلم صلي قائماً ان لم تستطع قاعدة فان لم تستطع فعلى جنب فالواجب على كل مسلم ان يصلي قائماً في الفريضة ان استطاع ولم يستطع القيام - [00:03:29](#)

صلى قاعداً ولم يستطع القعود صلى على جنبه واستحب العلماء نصلي على جنبه الايمن قالوا كالميت في لحد. يكون على جنبه الايمن ووجهه الى القبلة فانشق عليه ان يكون على جنبه قالوا صلى مستلقياً يجعل القدم الى جهة القبلة - [00:03:46](#)

ويجعل اه ظهره ووجهه مقابلاً لها ان استطاع ان يرتفع قليلاً كما يكون في حال المريض اذا كان على السرير فانه يرفع السرير قليلاً من تلقاء رأسه ليستطيع ان يجلس - [00:04:08](#)

فانشق عليه الجلوس رفعه ولو شيئاً يسيراً ليستقبل القبلة بوجهه فلم يستطع جعل رجله الى القبلة وامتد واستلقى وكان مستلقياً هذا كله يدل على يسر هذه الشريعة. يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - [00:04:25](#)

وما جعل عليكم في الدين من حرج يا ايها المصلون صلوا على اية حال كانت فان عجز المصلي عن القيام صلى قاعداً فلم يستطع

فعلى جنب فان لم يستطع ويصلي مستلقيا كيف يصنع بالركوع والسجود؟ قالوا ان استطاع ان يأتي بالركوع ركع - [00:04:43](#)

ربما كان المرء لا يستطيع القيام لوجود تعب ومرض في ظهره او في قدمه لكنه يستطيع السجود فيجب عليه السجود ما استطعت من الصلاة فاتي به وما لم تستطع فاتركه لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:05:04](#)

لكن هذا القيام هل هو شرط للنافلة ايضا؟ لا انما قال العلماء القيام مع القدرة هو شرط في صلاة الفريضة وقد قال صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الصحيح قال صلاة القاعد - [00:05:24](#)

على النصف من صلاة القائم والمقصود بذلك ان المرأة اذا صلى النافلة وهو قاعد فان ثوابه على النصف من ثواب القائم هذا اذا كان جلوسه من غير عذر فلو اراد المرء ان يصلي الوتر وهو جالس - [00:05:41](#)

او يصلي سنة الظهر وهو جالس. من غير علة ولا شكوى جاز له ذلك الا ان ثوابه على النصف من ثواب القائم ذلك ان عمله دون العمل وهذا فضل الله - [00:05:59](#)

ومن قام اخذ الاجر كاملا ومن جلس اخذ نصف الثواب والعلة استحباب الصلاة ولو حال الجلوس هي ترغيب الشريعة بكثرة النوافل الشريعة تحب المسلم ان يكثر من الصلاة كيف لا يكثر - [00:06:15](#)

والصلاة هي قرعة عين النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه الصلاة والسلام حبيب الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرعة عيني في الصلاة وصل ايها العبد قائما فان شق عليك ذلك - [00:06:34](#)

او تكاسلت عنه صلي جالسا اعني النافلة فلك ثواب صلاتك جالسا وهو على النصف من صلاة القائم اما اذا صلى المرء صلاة النافلة وهو جالس لعذر فان ثوابه كثواب الكامل - [00:06:50](#)

كثواب القائم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يصنع صحيحا مقيما وذلك فضل الله على عباده ولذلك ايها المسلمون يا طلاب العلم - [00:07:09](#)

احرصوا على الطاعات في شبابكم في فراغكم لانكم اذا كبرتم او شقت عليكم العبادات كتب الله تعالى لكم الثواب الذي كنتم تعملونه وانتم في نشاطكم وشبابكم لان العبد اذا مرض او سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحا مقيما - [00:07:25](#)

ما حد القيام الذي يجب على المسلم؟ قال فقهاء رحمهم الله يجب ان يكون قياما لا انحناء فيه يخرج عنه حال القيام. بمعنى تنورون حنى الى الامام فكان كهينة الراكع - [00:07:47](#)

قالوا بطله الصلاة لان هذا ليس قياما لو انحنى الى خلفه حتى كان ليس على هيئة القيام فان صلاته لا تصح لو مال يمينا ولم ينتصب لان القيام حده قالوا هو انتصاب الظهر - [00:08:02](#)

فاذا مال يمينا او مال شمالا ميلا شديدا يخرج عنه الانتصاب فانه لا يكون قائما ولم يأتي بالركن هذا في حال مستطيع اما من لم يكن مستطيعا فانه لو كان كبير السن او مريضا احدودب ظهره - [00:08:17](#)

هذا يقوم ولو كان ظهره منحنيا على هيئة الركوع. لكن قال فقهاء يقوم منحنيا لعجزه عن الانتصاب. لكن اذا اراد ركوع قالوا بينخفض قليلا ايضا زيادة عن انخفاضه الاول ليميز بين الركنتين. ليحصل الفرق - [00:08:36](#)

بين ركوعه وبين قيامه ما رأيكم بارك الله فيكم لو ان رجلا او امرأة لم يستطيع القيام والانتصاب لكنهم يستطيعان ان يتكأ على عصا او يعتمد على جدار الفقهاء رحمهم الله يلزمه ذلك. من هنا نعلم - [00:08:55](#)

ان بعض الناس يخطئ يكون هذا الرجل مستطيعا للقيام على عصا سيعمد مباشرة للجلوس على الكرسي وهذا ترك للقيام مع القدرة فلا تصح منه الصلاة على هذه الحال فاصل ايها الاخوة ثم نعود ونتم ان شاء الله ما آآ يتبقى من اركان الصلاة فانتظرونا يبرعاكم الله - [00:09:14](#)

يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. التقوى غاية الصوم العظمى. وهي اجتناب ما حرم الله واداء ما افترض فالصوم يربي في المسلم هذا المعنى. ففي الحديث - [00:09:39](#)

من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه فكيف يصوم المسلم عن الطعام والشراب وهو يشهد

الزور او يأخذ الرشوة ويأكل الربا او يقع في اعراض الناس - [00:10:15](#)

والصوم يعين المسلم على ضبط نفسه وكظم غيظه والصبر على اذى الناس ففي الحديث الصيام جنة فاذا كان يوم صوم احذكم فلا

يرفت يومئذ ولا يصخب فان سابه احد او قاتله فليقل اني امرؤ صائم - [00:10:30](#)

فصوم ربي في المسلم مراقبة الله وابتغاء وجهه بالعمل فحاذر من ان تتعب نفسك بترك الطعام والشراب دون ان تنال ثمرة الصيام ان

عند مليك مقتدر اهلا وسهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة والاخوات - [00:10:49](#)

بعد هذا الفاصل ونتم الحديث عن عن اركان الصلاة ذكرنا الركن الاول والقيام مع القدرة وهذا هو اول ركن ومحل اجماع عند العلماء

رحمهم الله. وقلنا بان من الاخطاء ان يعمد المصلي الى الجلوس على الكرسي مع قدراته على القيام متكئا - [00:11:29](#)

واذا كان المرء يستطيع الاتكاء وجب عليه ذلك ربما كان المرء ايها الاخوة لا يستطيع الركوع والسجود ويكون مستطيعا للقيام وجب

عليه ذلك او العكس يستطيع القيام لكن لبلاء في ركبته او في عينه يقر عليه الطبيب انه لا يمكنه السجود او الركوع - [00:11:50](#)

فانه والحال هذه يقوم واقفا ويقف ويؤدي الصلاة قائما. لكن يؤمن بالركوع والسجود. كيف يكون الامام قال العلماء رحمهم الله يومئذ

برأسه بالركوع والسجود فيخفف رأسه هكذا هذا لو صلى على جنب - [00:12:13](#)

او صلى جالسا وكان يستطيع الانحناء يؤمن بالركوع هكذا ويؤمن بالسجود بزيادة هكذا قال العلماء ليميز بين الركنين اي بين الركوع

وبين السجود ان لم يستطع ان يرمي برأسه بمرض او علة - [00:12:34](#)

يكون هذا الرجل عنده كسر في الرقبة اجاركم الله ثم وضعت له جبرة لا يستطيع معها ان ينحني لركوع او سجود ماذا يصنع ايها

الاخوة هذا الرجل وهذه المرأة في هذه الحال - [00:12:51](#)

فانهما قال علماء يومئذ بطرفهما بالعين يجعل الركوع ثم يجعل السجود اخفض منه هكذا قال الفقهاء رحمهم الله ان عجز عن ذلك

عجز عنه ولا يستطيع ان يؤمن بطرفه فانه لا يفعل بعد ذلك شيئا انما يمضي الاركان بقلبه - [00:13:04](#)

وينوي الركوع وينوي السجود كل ذلك يكون بالقلب ولا تسقط عنه الصلاة بحال طالما ان العقل باق وان الفكر ما زال معه هذا مذهب

جمهور الفقهاء وهو الصواب. ولذلك قال النووي رحمه الله عن القول - [00:13:26](#)

بان الذي يعقل ولا يستطيع ان يصلي بطرفه تسقط عنه الصلاة قال وهذا القول شذوذ ولذلك ذهب جماهير العلماء رحمهم الله على

وجوب الاتيان بالصلاة دام العقل باقيا عند المرء - [00:13:46](#)

هذا هو الشرط الاول ايها الاخوة. وثمة شرط ثان من شروط الصلاة الا وهو تكبيرة الاحرام وقد قال صلى الله عليه وسلم تحريمها

التكبير وتحليلها التسليم ويجب على المسلم ويكون ركن من اركان الصلاة - [00:14:04](#)

ان يأتي بتكبيرة ان يأتي بتكبيرة الاحرام الركن الاول القيام مع القدرة والركن الثاني هو تكبيرة الاحرام هذه التكبيرة قال عنها صلى

الله عليه وسلم هي تحريم الصلاة تحريم اذا شرعت في هذه الصلاة وقلت الله اكبر - [00:14:24](#)

قد حرم عليك ما كان حلالا عليك قبل دخول الصلاة. ومتى تتحلل من هذه الصلاة يحصل التحليل والتحلل بسلامك من صلاتك ولذلك

النبي صلى الله عليه وسلم قال مسيء في صلاته كما في الصحيحين اذا قمت الى الصلاة فكبر - [00:14:43](#)

ويقول الله اكبر. ومن هنا قال العلماء رحمهم الله لا يجزئ لفظ عدا قولك الله اكبر وهذا مذهب جمهور الفقهاء. فان جمهور العلماء

قالوا اذا قال المرء في صلاته الله الاكبر - [00:15:03](#)

الله الاعظم الله اجل كان صحيحا من حيث التعظيم. لكنه ليس ذكرا تفتتح فيه الصلاة. ذلك ان الصلاة توقيفية ولم يأتي عن النبي

صلى الله عليه وسلم قول عدا هذا القول اعني قولك ايها المصلي. الله اكبر. فاذا اردت الصلاة يا عبد الله فقل الله اكبر كما امر النبي -

[00:15:21](#)

صلى الله عليه وسلم قال الشافعي رحمه الله مذهب الشافعية ان الصلاة تنعقد بقولك الله اكبر او الله الاكبر وقال بعض العلماء

الحنفية تنعقد بكل تعظيم لله عز وجل الا ان - [00:15:47](#)

الصحيحة والله اعلم هو ان المرء يقتصر على قول الله اكبر لامر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ على وجه التخصيص ولم يأذن

النبي صلى الله عليه وسلم بغيره. ولم يعلم الصحابة رضي الله عنهم غير هذا اللفظ. ينبغي على المسلم - [00:16:04](#)
ان يأتي بالتكبير بلغة العرب واذا كان عربيا حرم عليه ان يكبر بغير لغة عربية وان كان اعجميا وجب عليه ان يتعلم هذا الذكر على وجهه الصحيح كما تنطقه العرب - [00:16:24](#)

وينبغي كذلك المسلم ان يأتي بهذا التكبير على الوجه الصحيح ولا يقول الله اكبر لانه بذلك قد احوال معناه انما يكبر تكبيرا صحيحا يفتتح به الصلاة اذا هذا هو الركن الثاني من اركان الصلاة. ونقصد به ايها الاخوة الكرام - [00:16:42](#)

تكبيرة الاحرام وثمة ركن ثالث وهذا الركن الثالث هو قراءة الفاتحة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وقال عليه الصلاة والسلام كل صلاة لا يقرأ بها بفاتحة الكتاب في خداج - [00:17:03](#)

هذه الصلاة ناقصة ليست تامة لم يأت بها المسلم على وجهها الصحيح. فدل ذلك على ان قراءة الفاتحة في الصلاة ان قراءة الفاتحة في الصلاة ركن لازم للمصلي وهذي القراءة قال فقهاء رحمهم الله - [00:17:26](#)

تسقط في احوال سنبيين هذه الاحوال ان شاء الله لاحقا. لكننا نؤكد ايها الاخوة ان الفاتحة ركن ينبغي للمسلم ان يحافظ عليها فمن كان يحفظ الفاتحة وجب عليه ان يأتي بها - [00:17:44](#)

ومن لم يكن حافظا لها متعلما لياتها يجب عليه ان يتعلم قراءتها وان يقرأها على الوجه الصحيح وربما قرأ بعض الناس الفاتحة ولحنوا فيها لحننا يحيل المعنى. كقول بعضهم مثلا في صلاته - [00:18:01](#)

صراط الذين انعمت عليهم وهنا يضيف النعمة لنفسه وتبطل صلاته اذا كان متعمدا لذلك واجب وحري المسلم ان يتعلم قراءة الفاتحة فان كان المرء اعجميا تتعلمها بقدر الاستطاعة او كان اميا لا يحسن القراءة. فانه يجب عليه ان يعتمد الى من يعلمه واليوم الحمد لله -

[00:18:20](#)

وسائل التعليم كثيرة ربما يأتي المسلم الى امام المسجد يعلمه ربما اتى الى الشبكة العنكبوتية اختار له معلما يعلمه قراءة الفاتحة يجب على المسلم ان يتعلم قراءتها لتصح الصلاة. فانما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - [00:18:46](#)

ومن اركان الصلاة ان تقرأ الفاتحة من لم يستطع قراءة الفاتحة يأتي منها ما استطاع ويقرأ الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم حتى يستطيع ان يحفظ البقية ويأتي بها. من لم يحفظ شيئا فانه يقول كما جاء في الحديث سبحان الله والحمد لله - [00:19:08](#)

ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله هذا يقوم مقام قراءة الفاتحة لمن عجز عن قراءتها ولم يستطع ان يأتي بها هكذا قال علماء رحمهم الله فقرروا ركنية - [00:19:29](#)

الفاتحة وقرروا ان من لم يستطع ان يأتي بها جاء بديل عنها هذا ايها الاخوة الكرام هو الحديث عن الركن الثالث. اعني قراءة الفاتحة لكن ثمة مسألة ساذكرها ان شاء الله بعد الفاصل وهي - [00:19:48](#)

هل تلزم الفاتحة على كل مصل هل يجب على المأموم ان يقرأ الفاتحة في الصلاة السرية والجهرية هل لابد منها لكل مصل غدا ان شاء الله ما سنأخذه بعد الفاصل. ففاصل يسير ايها الاخوة الكرام - [00:20:07](#)

ثم نعود ونبين هذه المسألة لنعلم احكام قراءة الفاتحة على المأموم لاهمية هذا الركن لان الفاتحة هي ام الكتاب انتظرونا الله ونحن بانتظاركم عن اي شيء تبحت وفي اي شيء ترغب؟ وماذا تطلب - [00:20:24](#)

وما هي همتك في هذه الحياة؟ فالمسلم يحب المعالي ويسعى اليها. قال صلى الله عليه وسلم ان الله يحب معالي الاخلاق ويكره سفاسفها واعلم ان طلب العلم لا ينتهي بل هو مستمر الى اخر العمر - [00:20:58](#)

قيل للامام احمد وهو يحمل محبرا الى متى فقال مع المحبرة الى المقبرة. ولا يعوق كبر السن عن طلب العلم. اذا توافرت الهمة. فلا ان تموت طالبا للعلم خير من ان تموت قانعا بالجهل - [00:21:20](#)

وذو الهمة في الطلب يهتم بجمع الفوائد وقراءة المطولات. قال ابو عبيد ربما كنت استفيد الفائدة من افواه الرجال ساضعها في الكتاب فابيت ساهرا فرحا بتلك الفائدة. وقال الخطيب البغدادي - [00:21:40](#)

قرأت على اسماعيل بن احمد صحيح البخاري جميعه في ثلاثة مجالس ومن المهم المداومة على طالب العلم فالقليل مع المداومة خير

من الكثير مع الانقطاع قال عكرمة طلبت العلم اربعين سنة. وقال ابو العباس النحوي - [00:21:59](#)

ما فقدت ابراهيم الحربي من مجلس لغة من خمسين سنة واطرح عنك الكسل واحرص على دراسة العلم واحسان العمل قال تعالى

والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين - [00:22:21](#)

اهلا وسهلا ومرحبا بكم طلاب العلم وطالبات العلم كنا قد ذكرنا قبل الفاصل ان قراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة ركن في حق الامام

الحق المنفرد بحق المأموم نريد ان نعرف ذلك - [00:22:49](#)

عندنا آيات تأمر بقراءة ما تيسر من القرآن قال الله عز وجل فاقروا ما تيسر منه وعندنا حديث تأمر بقراءة ام الكتاب لا صلاة لمن لم

يقرأ الفاتحة الكتاب وعندنا آية تأمر بالانصات - [00:23:22](#)

قال الله عز وجل واذا قري القرآن فاستمعوا له وانصتوا فاذا قرأ القرآن استمعوا له وانصتوا هذه قال عنها الامام احمد رحمه الله

اجمعوا انها في الصلاة وهذا فيه فائدة - [00:23:39](#)

هي ان هذه الآية نزلت في شأن الصلاة لذلك قال بعض العلماء ان الانصات لقراءة القرآن ليس بواجب في غير الصلاة. بمعنى ان المرء

اذا كان يعمل مذياع عنده والقرآن يتلى - [00:23:56](#)

والمرأة مثلا تعمل في مطبخها او تقوم بكى الثياب والرجل يعمل في مهنته فانه يجوز لهم ذلك على الصواب والصحيح والله اعلم لان

الانصات الواجب يكون في الصلاة ما عدا الصلاة - [00:24:14](#)

ينبغي الا يحصل امتهان للقرآن اذا كان القرآن يتلى والمرء معرض عنه غاية الاعراض وربما دار حديث وضحك وكلام طويل فان

القرآن يصاب عن مثل هذا فانها ضرب من الاعراض على القرآن - [00:24:30](#)

لكن اذا كان المرء يستمع القرآن وربما اشتغل بشيء يسير ورفع شيئا واسقط شيئا فان هذا يخفف فيه والله اعلم. انما الانصات

الواجب في الصلاة. هذه آيات تأمر بالانصات في الصلاة - [00:24:49](#)

تأمرون بقراءة القرآن. احاديث تقول من لم يقرأ فاتحة الكتاب فلا صلاة له ما العمل؟ عندنا صحابي جليل وهو بكرة رضي الله عنه

وارضاه كان خارج الصف ودخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع فركع خلف الصفوف - [00:25:04](#)

ثم مشى وهو راكع. حتى استقام في الصف ودخل في الصف وقال صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد اي لفعلك هذا. لا

تركع خلف الصف ثم يدخل في الصف. وقيل ولا تعد يعني الركعة صحيحة - [00:25:22](#)

وقيل ولا تعدو. يعني لا تسرع في مشيك بل عليك بالسكينة هذي الاحاديث جعلت اهل العلم رحمهم الله يختلفون في قراءة الفاتحة

بالنسبة للمأموم بعد اتفاق جمهورهم ان قراءة الفاتحة - [00:25:39](#)

في حق المنفرد والامام ركن هذا مذهب الجمهور وهو الصواب اما المأموم فان المأموم اذا كان في صلاة سرية هل يجب عليه ان يقرأ

الفاتحة عندنا حديث قال فيه صلى الله عليه وسلم - [00:25:59](#)

من كان له امام فان قراءة الامام له قراءة. وهو حديث جابر رضي الله عنه الى ان هذا الحديث حديث ضعيف لا يثبت رفعه للنبي

صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. اذا كان حديث لا يثبت رفعه للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:17](#)

ما الحكم اذا قالوا بان الحي الضعيف فنبقى على الاصل من من ركنية قراءة الفاتحة على المأموم في الصلاة السرية طيب عندنا

حديث اخر ان المأموم دخل في الركوع فادرك الركعة - [00:26:35](#)

كيف نقول بانها ركن والمأموم فاتته قراءة الفاتحة وصحت ركعته لو كانت ركننا لما صحت الركعة ولذلك التزم البخاري رحمه الله هذا

المذهب وقال بان من لم يدرك الركوع من لم يدرك قراءة الفاتحة فانه لا ركعة له - [00:26:52](#)

ولا ركوع له لذلك نقول ايها الاخوة الصواب والله اعلم ان قراءة الفاتحة على المأموم واجبة وليست ركننا ما الفرق بين الوجوب

والركنية الفرق ان اذا قلنا بانها ركن لا تسقط لا عمدا - [00:27:12](#)

ولا سهوا ولا عن معذور ولا غيره فان الساهي لو نسي قراءة الفاتحة لا يتحملها الامام عنه ولا المعذور المتأخر لا يتحملها الامام عنه

وان قلنا بانها واجبة فان كان مسبوقا - [00:27:31](#)

دخل ومع الامام وهو راكع ازدادته الركعة ومن كان ناسيا فان قراءة الامام تكفيه ولا يلزمه ان يأتي بها كما هو الحال والشأن في جميع واجبات الصلاة وهذا القول اصح - [00:27:50](#)

بالنسبة للصلاة السرية لانه به تجتمع الادلة اما الصلاة الجهرية فان المنبغي على المسلم ان يسكت ولا يتلو خلف امامه قال صلى الله عليه وسلم ما لي انازع القرآن وكان الناس يقرأون خلف امامهم - [00:28:05](#)

فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وفي حديث انه قال لا تفعلوا الا بام الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب لو صح هذا الحديث لكان فصلا في المسألة - [00:28:26](#)

لكن هذا الحديث محل خلاف عند العلماء فانه من رواية ابن اسحاق وقد عنعنه ابن اسحاق لا يقبل لا تقبل عناته عند العلماء لانه من المدلسين القصد ايها الاخوة ان مسألة قراءة الفاتحة على المأموم - [00:28:44](#)

من مسائل ومعترك الخلاف العظيم الكبير عند الفقهاء بينما قراءتها على الامام والمنفرد مذهب الجماهير والجمهور على وجوب الفاتحة وركنيتها اما المأموم وخلاف في السرية واضعف واغوى منه في الخلاف - [00:29:03](#)

هي قراءة الصلاة. قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية ولذا نقول ايها الاخوة يظهر والله اعلم عند جمع الاحاديث والتحقيق ان الفاتحة تجب على المأموم في السرية ويجب عليهم الانصات. شو الجهرية؟ اما اذا سكت الامام في الجهرية - [00:29:25](#)

فانه يقرأ في سكتات الامام والامام لا ينبغي له ان يسكت في الصلاة الا فيما سيأتي ذكره ان شاء الله في صفة الصلاة على وجه السنية فان لم يسكت الامام - [00:29:45](#)

فان المأموم لا يجب عليه ان يقرأ الفاتحة وتكون قراءة الامام قراءة له هذا هو مذهب الحنابلة والمالكية والحنفية الذين لا يوجبون قراءة الفاتحة من حيث الاصل ولم يوجب قراءة الفاتحة على المأموم الا الشافعية رحمهم الله - [00:30:00](#)

ولهم في ذلك ادلة واختار قولهم الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله وكذا شيخنا الشيخ محمد المختار الشنقيطي وجماعة من اهل العلم رحمهم الله واختار القول بعدم وجوب قراءة الفاتحة في الجهرية - [00:30:24](#)

ابن تيمية رحمه الله الشيخ الالباني وجماعة من محققي اهل العلم اشرنا الى الخلاف في هذه المسألة وتوسعنا فيه لان الناس في غالب مساجدهم يحصل بينهم خلاف ونسمع ان قوما - [00:30:42](#)

يقولون بركنيتها على المأموم واخرون يقولون بعدم ركنيتها يحصل بينهم الخلاف وربما اختلفوا في مسجد واحد وذكرنا ذلك ليعلم الناس ان هذه المسألة مما يتسع فيه مما يسع فيه الاجتهاد - [00:30:58](#)

ويقبل فيه العذر للمخالف ولا ينبغي ان يهجر المرء اخاه هذه المسألة فانها مسألة ربما ترجح لك آآ فيها قول يترجح لك غدا اه قول اخر والذي يترجح لمحدثكم ان الفاتحة تاع الامام ركن - [00:31:16](#)

وعالموم تكون واجبة في السرية اما في الجهرية فان الانصات واجب الا اذا سكت الامام فانه يقرأ في سكتات الامام هذه هي الشروق هي هذه هي الاركان الثلاثة. من اركان الصلاة - [00:31:39](#)

القيام مع القدرة والركن الثاني هو تكبيرة الاحرام والركن الثالث قراءة الفاتحة هذه من اعظم الاركان من اكثرها مسائل ومن اعظمها اهتماما وينبغي العناية بها وثمة اركان اخر تبقى من اركان الصلاة - [00:31:57](#)

الركوع والرفع والسجود وما بقي من اركان الصلاة نذكره ان شاء الله في الحلقة القادمة نكتفي بهذا القدر في مجلسنا هذا وفي حلقتنا هذه والله انا اسأل ان يجعلنا ممن يقيم ممن يقيم الصلاة على وجهه الاكمل. الاتم - [00:32:20](#)

وان يقبل منا صالح العمل وان يأخذ بايدينا الى البر والتقوى وان يهدينا لاحسن الاقوال والاعمال. لا يهدي لاحسنها الا هو سبحانه وتعالى وان يصرف عنا سيء القول والعمل لا يصرف سيئه الا هو سبحانه وتعالى. اللهم تقبل منا - [00:32:40](#)

واغفر لنا اللهم ضاعف حسناتنا وكفر سيئاتنا وتجاوز عنا اللهم ربنا اجعلنا مقيمي الصلاة ومن ذرياتنا ربنا وتقبل دعاء. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تلك العنود - [00:33:03](#)

في صرح علم الراسخ الاركاني بشرى لنا بشرى - [00:33:30](#)